

قضاء رمضانات سابقة

الصيام · أحكام الصيام

السؤال

لي من العمر (25) عاماً، ومنذ صغري إلى أن بلغ عمري (21) عاماً لم أصم ولم أصلّ كسلاً، ونصحتني والداي ولم أبال، فماذا يجب عليّ أن أفعل، علماً أنّ الله هداني، والآن أصوم وأصلي ونادمة على ما سبق ؟

الجواب

قبل جواب السؤال: أبارك لك أن وفقك الله للهداية، وأدعوه أن يتقبل منا ومنك الصيام والصلاة وسائر الطاعات؛ وبحسن خاتمنا ويثبتنا على هذا الدين. وندمك على ما سبق توبة أسأله تعالى أن يتقبلها. ثم أقول لك أكثر من التوبة والاستغفار والعمل الصالح، واستقبلي كل صبح بطاعة تفتح صيفتك، ونامي كل ليلة على طاعة تختم صيفتك؛ فقد ورد في الحديث: "ما من حَافِظَيْنِ رَفَعَا إِلَى اللَّهِ مَا حَفِظَا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَيَجِدُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ وَفِي آخِرِ الصَّحِيفَةِ خَيْرًا إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "أشهدكم أنّي قد عَقَرْتُ لِعَبْدِي ما بين طَرَفَيْ الصَّحِيفَةِ"*.

ثم اعلمي إنّ سن التكليف بالنسبة للمرأة هو بلوغ المحيض، أو أن يتم لها سبع عشرة سنة. وعليه: فعليك قضاء ما فاتك من صلاة وصيام في الأيام من بلوغك وإلى سن الحادية والعشرين الذي ندمتي فيه والتزمتي.

وقضاء الصيام يجوز أن يكون في الشتاء، ولا يشترط فيه التتابع؛ بل يجوز أن تصومي يوماً وتفطري آخر وهكذا. واجتهدي في قضاء الصلاة ولو مع كل فريضة تصلين فريضة مثلها فائتة، ولا بأس بأن تصلي بدل النوافل القضاء. ويمكن أن تتصدق وتكثري من الصدقة بما تستطيعين؛ لأن الحسنات يذهبن السيئات. والله الموفق للخير.

*رواه الترمذي 3/310، حديث رقم 981، أخرجه البزار، حديث رقم 3252 بلفظ استغفارًا بدل خيرًا.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/123/%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%B1%D9%85%D8%B6%D8%A7%D9>

%86%D8%A7%D8%AA-%D8%B3%D8%A7%D8%A8%D9%82%D8%A9

طُبعت في ٩ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)